



الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني  
Saudi Commission for Tourism & National Heritage

(٢٥٠)

١٧٧٣٠	الرقم:	 الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني Saudi Commission for Tourism & National Heritage
١٤٤٠/٩/١٠	التاريخ:	
لا يوجد	المرفقات:	
	٧٠٠١٤٠٢٩٠٣	

(تعميم)

الموضوع: تعميم عدم الامتثال  
عن حجز الوحدات الخالية.

المحترمين

السادة / مشغلي مرافق الإيواء السياحي بجميع مناطق المملكة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

لوحظ كثرة الشكاوى الواردة للهيئة عن قيام مشغلي مرافق الإيواء السياحي من إجبار النزلاء على القيام بحجز أكثر من المدة التي يرغبها النزيل عند إقامته في المرفق خاصة في فترة المواسم أو الامتثال عن تقديم خدمة السكن للنزيل.

وحيث نصت المادة الواحدة والعشرون من لائحة مرافق الإيواء السياحي الصادرة من رئيس مجلس إدارة الهيئة برقم (٣٨/١) وتاريخ ١٤٣٦/٨/١٥هـ، الفقرة السابعة على "عدم الامتثال عن حجز الوحدات الخالية بمرفق الإيواء السياحي بحسب الطلب من حيث عدد الأسرة إلا إذا امتنع طالب الحجز عن تقديم الضمان المطلوب لتأكيد حجزه".

فإنه يمنع على مرافق الإيواء السياحي بالعاصمة المقدسة والمدينة المنورة خاصة وبقيّة مناطق المملكة عامةً الامتثال عن حجز الوحدات الخالية بحجة بيع الغرف أو الوحدات لمدة محددة كاملة، مما يعد مخالفة نظامية يعاقب عليها بموجب نظام السياحة لوائحه التنفيذية.

